

دعوة اجتماع الجمعية العمومية لشركة أمانات القابضة ش.م.ع.

يتشرف مجلس الإدارة ("المجلس") لشركة أمانات القابضة ش.م.ع. ("الشركة") بدعوة السادة المساهمين لاجتماع الجمعية العمومية للشركة ("الجمعية العمومية") من خلال الحضور الشخصي في مكتب رقم 108 ، المكاتب 5 ، وان سنترال، مركز دبي التجاري العالمي، دبي، دولة الامارات العربية المتحدة ومن خلال المشاركة الإلكترونية، وذلك في تمام الساعة 3:00 مساءً من يوم الأربعاء الموافق 18 سبتمبر 2024 للنظر في جدول الأعمال الاتي:

جدول الأعمال:

قرارات عادية:

1. الموافقة على تعيين مقرر الاجتماع وسوق دبي المالي كجامع للأصوات؛ و
2. النظر في الموافقة على مقترح المجلس بشأن توزيع أرباح مرحلية نقدية وذلك عن الفترة التي تبدأ من 1 يناير 2024 والمنتهية في 30 يونيو 2024 بقيمة تبلغ (75,000,000 خمس وسبعون مليون) درهم إماراتي بنسبة 3% من رأس مال الشركة (بواقع 3 فلس لكل سهم).

قرارات خاصة:

قرار خاص (1): الموافقة على تعديل المادة 14 (ب) من النظام الأساسي للشركة:

(نص المادة 14 (ب) من النظام الأساسي قبل التعديل):

يجوز للشركة توزيع أرباح ربع سنوية أو نصف سنوية على المساهمين من الأرباح التشغيلية أو الأرباح المتراكمة للشركة.

(نص المادة 14 (ب) من النظام الأساسي بعد التعديل):

يجوز للشركة توزيع أرباح ربع سنوية أو نصف سنوية على المساهمين من الأرباح التشغيلية أو الأرباح المتراكمة للشركة، ويكون مجلس الإدارة مُفوضاً باعتماد واتخاذ وتنفيذ القرارات المتعلقة بتوزيع الأرباح المرحلية.

قرار خاص (2): الموافقة على تعديل المادة 27 من النظام الأساسي للشركة:

(نص المادة 27 من النظام الأساسي قبل التعديل):

بالإضافة إلى التزام مجلس الإدارة بالحد الأدنى لعدد اجتماعاته الواردة بالمادة (26) من هذا النظام، فإنه يجوز لمجلس الإدارة إصدار بعض قراراته بالتميرير مع مراعاة: (أ) أن لا تتجاوز حالات إصدار القرارات بالتميرير أربع مرات سنوياً؛ (ب) موافقة أعضاء مجلس الإدارة بالأغلبية على أن الحالة التي تستدعي إصدار القرار بالتميرير هي حالة طارئة؛ (ج) تزويد أعضاء مجلس الإدارة القرار مكتوباً خطياً للموافقة عليه مصحوباً بكافة المستندات والوثائق اللازمة لمراجعته.

(نص المادة 27 من النظام الأساسي بعد التعديل):

بالإضافة إلى التزام مجلس الإدارة بالحد الأدنى لعدد اجتماعاته الواردة بالمادة (26) من هذا النظام، فإنه يجوز لمجلس الإدارة إصدار بعض قراراته بالتميرير مع مراعاة: (أ) موافقة جميع أعضاء مجلس الإدارة على أن الحالة التي تستدعي إصدار القرار بالتميرير هي حالة طارئة؛ (ب) تسليم أعضاء مجلس الإدارة القرار مكتوباً خطياً للموافقة عليه مصحوباً بكافة المستندات والوثائق اللازمة لمراجعته؛

ملاحظات:

1. وفقاً لمتطلبات البندين 1 و2 من المادة 40 من قرار رئيس مجلس إدارة البنية رقم (3/ر.م) لسنة 2020م بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة لدى هيئة الأوراق المالية والسلع ، يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى تفويض خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على أن الوكيل له الحق في حضور الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، ويجب ألا يكون الوكيل عن المساهمين حائزاً لهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدها الناخبون عنهم قانوناً.
2. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها بالملاحظة السابقة هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية: الكاتب العدل، غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة أو بنك أو شركة مرخصة بالدولة للقيام بأعمال التوثيق شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منها أو الأسواق المالية المرخصة بالدولة أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
3. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القانونيين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
4. التسجيل والحضور والتصويت الإلكتروني:
 - سيتم إرسال رسالة نصية قصيرة للمساهمين، تحتوي على رابط التسجيل والحضور والتصويت الإلكتروني ورمز الدخول في اليوم السابق لاجتماع الجمعية العمومية.
 - يُمكن للمساهم التسجيل (تسجيل الحضور) والتصويت الإلكتروني من وقت استلام الرابط، وينتهي التسجيل مع بدء أعمال الجمعية العمومية الساعة 03:00 مساءً يوم الأربعاء الموافق 18 سبتمبر 2024 ويستمر التصويت حتى نهاية الجلسة.
 - يُمكن للمساهمين متابعة البث الإلكتروني المباشر للجمعية العمومية من خلال الرابط المرسل.
 - لأي استفسار متعلق بالتسجيل والحضور والتصويت الإلكتروني، يرجى التواصل مع خدمة العملاء لدى سوق دبي المالي على الرقم: +971 4 305 5555.
5. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 17 سبتمبر 2024 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
6. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الاثنين الموافق 30 سبتمبر 2024.
7. يُمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية والتقرير السنوي وتقرير الحوكمة وتقرير الاستدامة (التقرير المتكامل) للشركة من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي www.dfm.ae والموقع الإلكتروني للشركة (www.amanat.com)
8. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأس مال الشركة.
9. في حال عدم اكتمال النصاب لانعقاد الجمعية العمومية في الاجتماع الأول، سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الأربعاء الموافق 25 سبتمبر 2024 في نفس الزمان وبنفس الآلية الإلكترونية في ون سنترال، المكاتب 5، الطابق 1، مكتب رقم 108، دبي، الإمارات العربية المتحدة، ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أيًا كان عدد الحاضرين. ويكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 24 سبتمبر 2024 هو صاحب الحق في التصويت في هذه الجمعية العمومية، ويكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الاثنين الموافق 7 أكتوبر 2024.
10. يُرجى من المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم واختيار وسيلة استلام الأرباح لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح بسلاسة.
11. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة العامة.
12. يُمكن للمساهمين الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والدليل الاسترشادي لترشح ودخول المرأة لمجلس الإدارة والمتوفر من خلال زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي لهيئة الأوراق المالية والسلع: <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>